

Distr.: Limited  
19 March 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والعشرون

البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

إسبانيا، إستونيا\*، ألمانيا، أندورا\*، آيرلندا، آيسلندا\*، إيطاليا، البرتغال\*، بلجيكا\*، بلغاريا\*، البوسنة والهرسك\*، بولندا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة\*، جمهورية مولدوفا، الدانمرك\*، رومانيا، سانت كيتس ونيفس\*، سلوفاكيا\*، سلوفينيا\*، السويد\*، سويسرا، صربيا\*، فرنسا\*، فنلندا\*، قبرص\*، كرواتيا\*، كندا\*، لايتفيا\*، لكسمبرغ\*، ليتوانيا\*، ليختنشتاين\*، مالطة\*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية\*، موناكو\*، النمسا، هنغاريا\*، هولندا\*، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان\*: مشروع قرار

.../٢٢

## حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وإذ يؤكد من جديد القرارات السابقة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وآخرها قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢ وقرار الجمعية العامة ٦٧/٢٣٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وإذ يرحب بعمل المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار وتقريره<sup>(١)</sup>، ويرحب كذلك بتعاون حكومة ميانمار مع المقرر الخاص، بما في ذلك تيسير زيارته إلى البلد في الفترتين من ٣٠ تموز/يوليه إلى ٤ آب/أغسطس ٢٠١٢ ومن ١١ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٣،

\* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

(١) A/HRC/22/58 و A/67/383.

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ بشأن بناء مؤسسات المجلس و٢/٥ بشأن مدونة قواعد السلوك للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وإذ يؤكد أن على المكلف بولاية في إطار الإجراءات الخاصة أن يؤدي واجباته وفقاً لهذين القرارين ومرفقاتهما،

١- يرحب باستمرار التطورات الإيجابية في ميانمار وبالالتزام الذي تعهدت به حكومة ميانمار بأن تواصل مسار الإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي والمصالحة الوطنية وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

٢- يرحب أيضاً باستمرار تجاوب حكومة ميانمار مع الأطراف الفاعلة السياسية داخل البرلمان والمجتمع المدني وأحزاب المعارضة، ويحث الحكومة على مواصلة إصلاح الانتخابات وإجراء حوار شامل ومستدام مع المعارضة الديمقراطية والجماعات السياسية والإثنية والجهات الفاعلة من المجتمع المدني، وهو ما يفضي إلى المصالحة الوطنية وبناء سلام دائم في ميانمار؛

٣- يرحب كذلك بزيادة فسخ المجال أمام النشاط السياسي والتجمع والتعبير والصحافة، بما في ذلك إنشاء مجلس مؤقت للصحافة من أجل تسوية المنازعات المتعلقة بالإعلام ووضع مشروع قانون جديد للإعلام، ويشجع الحكومة على الوفاء بالتزامها بإجراء إصلاحات شاملة في مجال الإعلام لإتاحة وسائل إعلام حرة ومستقلة، تشمل وسائل الإعلام الإذاعية وضمان سلامة المدافعين عن حقوق الإنسان وأمنهم وحريتهم لكي يواصلوا أنشطتهم؛

٤- يعرب عن قلقه إزاء ما تبقى من انتهاكات حقوق الإنسان، ومن بينها الاحتجاز التعسفي والتشريد القسري ومصادرة الأراضي والاعتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي والتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة إضافة إلى انتهاكات القانون الإنساني الدولي، ويحث حكومة ميانمار على مضاعفة جهودها لوضع حد لهذه الانتهاكات، واتخاذ التدابير الضرورية لضمان المساءلة وإنهاء حالة الإفلات من العقاب، بطرق منها إجراء تحقيق كامل وشفاف ومستقل في جميع البلاغات التي تفيد بوقوع انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، والدعوة أيضاً إلى التحقيق على النحو الواجب في ظروف الاحتجاز والسجن وفي ادعاءات اللجوء إلى ممارسة التعذيب في السجون؛

٥- يهيب بحكومة ميانمار أن تواصل تنفيذ توصيات المقرر الخاص والتوصيات التي قبلتها خلال الاستعراض الدوري الشامل، فضلاً عن الدعوات التي تتضمنها قرارات مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة المذكورة أعلاه، ويشجع الحكومة على الوفاء بالتزاماتها كطرف في المعاهدات الدولية والصكوك الأخرى الملزمة قانوناً وعلى الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

٦- يرحب باستمرار الإفراج عن سجناء الضمير في السنة الماضية، ويحث الحكومة على مواصلة عملية الإفراج عنهم دون تأخير ودون شرط والعمل على استعادتهم لحقوقهم وحرياتهم بالكامل وفقاً لتوصيات المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، ويرحب بإنشاء لجنة فحص حالات السجناء السياسيين وبالا اجتماع الأول الذي عقدته في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٣ لاستعراض القضايا المتبقية الخاصة بالسجناء السياسيين ويتوقع أن تعمل هذه الآلية على نحو شامل ودقيق وجامع؛

٧- يرحب أيضاً بالتقدم المحرز في تطوير علاقات التعاون بين حكومة ميانمار واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ولا سيما السماح للمؤسسة باستئناف زياراتها إلى أماكن الاحتجاز والاضطلاع بأنشطة في ولاية راخين؛

٨- يحث الحكومة على التعجيل بجهودها للتصدي لما يعانيه الأشخاص المتمون إلى أقليات قومية أو عرقية ودينية ولغوية من تمييز وانتهاكات لحقوق الإنسان وعنف وتشريد وحرمان اقتصادي، ويعرب عن قلقه بصفة خاصة إزاء حالة أقلية الروهينجيا في ولاية راخين، ويحث الحكومة على اتخاذ إجراءات لتحسين أحوال تلك الأقلية وحماية جميع حقوقها الإنسانية، بما في ذلك حقها في الجنسية وإلغاء و/أو تعديل القوانين التي تحرم أقلية الروهينجيا من جملة حقوق، منها الحق في تسجيل الولادات وإمكانية الزواج وحرية التنقل، وهو ما يشمل المساواة في الحصول على الجنسية من خلال إجراء مراجعة كاملة لقانون الجنسية الصادر في عام ١٩٨٢ لضمان امتثاله للالتزامات الدولية المحددة في المعاهدات التي تكون حكومة ميانمار طرفاً فيها؛

٩- يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار التوترات الطائفية في أعقاب حوادث العنف التي شهدتها ولاية راخين، ويهيب بالحكومة ضمان محاسبة الأشخاص المسؤولين عن هذا العنف، ويحثها على إتاحة إمكانية لوصول المساعدة الإنسانية في الوقت المناسب على نحو آمن وتام ودون أية عوائق إلى كل من يحتاجونها في جميع أنحاء ولاية راخين وتيسير العودة الطوعية للأفراد إلى مجتمعاتهم المحلية الأصلية، ويطلب إليها أيضاً مواصلة تنفيذ اتفاقات التعاون المختلفة المبرمة بين سلطات ميانمار والمجتمع الدولي من أجل توزيع المعونة الإنسانية في ولاية راخين، وضمان التنسيق الفعال للمساعدات الإنسانية هناك والتحرك سريعاً باتجاه الاستجابة للتوصيات الواردة في تقرير لجنة التحقيق في راخين لدى صدوره؛

١٠- يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار النزاع المسلح في ولاية كاشين وما يقترن به من انتهاكات لحقوق الإنسان وادعاءات انتهاكات القانون الإنساني الدولي وانتهاك حرمة أماكن العبادة، وممارسة العنف الجنسي والتعذيب، ويرحب باستئناف محادثات السلام مؤخراً بين حكومة ميانمار ومنظمة استقلال كاشين، ويشجع بشدة على إرساء حوار سياسي رسمي في إطار عملية شاملة ترمي إلى ضمان تحقيق السلام لأمد بعيد والمصالحة الوطنية، ويحث الحكومة أيضاً على حماية الحقوق وتلبية احتياجات الأشخاص المتأثرين بالنزاع والمشردين داخلياً وإتاحة إمكانية لوصول المساعدة الإنسانية في الوقت المناسب على نحو آمن وتام ودون أية عوائق إلى كل من يحتاجونها في جميع أنحاء ولاية كاشين؛

١١- يرحب بخطة العمل المشتركة المتعلقة بالجنود الأطفال التي وقعتها حكومة ميانمار مع الأمم المتحدة في عام ٢٠١٢ وبالاتزامات الأخرى التي تعهدت بها الحكومة لمنع القوات المسلحة لميانمار من تجنيد الأطفال واستخدامها لهم، بما في ذلك قوات حرس الحدود، ويهيب بالحكومة أن تتعاون تعاوناً تاماً مع جميع الأطراف في فرقة العمل القطرية التابعة للأمم المتحدة وأن تتيح للمراقبين المستقلين من الأمم المتحدة وغيرهم من المراقبين الوصول دون أية عوائق إلى جميع المناطق التي قد يجند فيها الأطفال وأن تيسر إجراء حوار بشأن خطط العمل مع الأطراف الأخرى المذكورة في التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح لأغراض وضع حد لهذه الممارسة وإتاحة خدمات للناجين في مجالات التسريح وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج؛

١٢- يهيب بالحكومة إجراء إصلاح قضائي لضمان الاستقلال والتزاهة والمساءلة على صعيد الجهاز القضائي والحامين والمدعين العامين، ويشير باهتمام إلى الخطوات التي اتخذتها المحكمة العليا للعمل مع المجتمع الدولي والتماس مساعدته التقنية، وإلى أعمال لجنة سيادة القانون والاستقرار في البرلمان برئاسة داو أونغ سان سو كي، ويشجع على مواصلة الجهود في هذا الصدد وزيادة تسريعها بما يتمشى مع ما أبدته الحكومة من عزم على تعزيز سيادة القانون في ميانمار؛

١٣- يقر باهتمام بالأنشطة التي تضطلع بها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك استعراضها للشكاوى وقيامها بمهام التحقيق، ويشجع الحكومة على الإسراع بإصدار تشريع جديد لإعادة تشكيل اللجنة لكي تتمكن من المضي في تطوير عملها المتعلق بالحماية والعمل مع المجتمع المدني، ويذكر في الوقت نفسه بضرورة ضمان أن تعمل اللجنة على نحو مستقل وحر وموثوق وفعال وفقاً لمبادئ باريس؛

١٤- يلاحظ اعتماد خطط عمل شاملة لدعم الاتفاق المبرم بين حكومة ميانمار ومنظمة العمل الدولية للقضاء على السخرة بجميع أشكالها بحلول عام ٢٠١٥، ويشجع الحكومة على مواصلة التزامها القوي بتنفيذها؛

١٥- يشجع المجتمع الدولي على مواصلة دعم حكومة ميانمار بفعالية، بطرق منها المساعدة التقنية وبناء القدرات، في الوفاء بواجباتها والتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وفي تنفيذ عملية الانتقال الديمقراطي وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويشجع الشركات الخاصة على ضمان احترام حقوق الإنسان ومراعاة الأهداف الاجتماعية والبيئية الواسعة النطاق في استثماراتها وما يرتبط بها من أنشطة في ميانمار وفقاً للمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛

١٦- يذكر بالتزام حكومة ميانمار بتوجيه دعوة إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من أجل فتح مكتب قطري، ويدعو الحكومة إلى تحديد جدول زمني والشروع في عملية فتح المكتب وفقاً لولاية المفوض؛

١٧- يقرر تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار لمدة سنة واحدة، وفقاً لقرارات لجنة حقوق الإنسان ذات الصلة ولقرارات مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٧ المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨، و ٢/١٠ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩، و ٢٥/١٣ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠، و ٢٤/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، و ٢١/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢، ويدعو فضلاً عن ذلك المقرر الخاص إلى أن يضمن تقريره المقبل عناصر من بينها توصيات إضافية بشأن احتياجات ميانمار، بما في ذلك ما يتعلق بالمساعدة التقنية وبناء القدرات؛

١٨- يهيب بحكومة ميانمار أن تواصل تعاونها مع المقرر الخاص في ممارسة ولايته، بطرق منها تيسير إجراء زيارات أخرى، ويهيب بالمفوضية السامية أن تزود المقرر الخاص بكل ما يلزم من مساعدة وموارد لتمكينه من الاضطلاع بولايته على أكمل وجه؛

١٩- يطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً مرحلياً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان وفقاً لبرنامج عمله السنوي؛

٢٠- يعرب عن تأييده القوي لبعثة المساعي الحميدة والتزام الأمين العام، ويهيب بحكومة ميانمار أن تضمن التعاون التام مع الأمين العام ومستشاره الخاص المعني بميانمار.